

فتاوی نور على الدرب للشيخ ابن عثیمین 284

محمد بن صالح العثيمین

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اخوتنا المستمعين الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. اهلا ومرحبا بحضراتكم الى لقاء طيب مبارك من برنامج نور على الدرب.

ضيف اللقاء هو فضيلة الشيخ محمد - 00:00:01

ابن صالح ابن عثيمین الاستاذ في كلية الشريعة اصول الدين في القصيم وخطيب وامام الجامع الكبير في مدينة عنيزه. في مطلع هذا اللقاء نرحب بكم الشيخ محمد اهلا ومرحبا. اهلا ومرحبا بكم. هذه المستمعة صابرين تقول لفضيلة الشيخ في هذا السؤال هل يجوز للمتيم ان يصلی سنة الوضوء - 00:00:21

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلی واسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه ومن تعهتم باحسان الى يوم الدين.

اللهم صلي وسلم عليه طهارة التيم طهارة كاملة - 00:00:41

رافعة للحدث ما دام سبب التيم قائمها لقول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين وان كنتم جنبا فاطهروا - 00:00:54

وان كنتم مرضى او على سفن او جاء احد او جاء احد منكم من الغائط او لامست النساء فلن تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا امسحوا بوجوهكم وايديكم منه ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج - 00:01:12

ولكن يريدوا ليطهرونكم وليتهم نماته عليكم لعلكم تشکرون فقوله تعالى ولكن يريد ليطهرونكم يدل على انك على ان التيم مطهر رافع للحدث كالماء تماما ويدل لذلك ايضا قول النبي صلی الله عليه واله وسلم - 00:01:26

جعلت الارض مسجدا وطهورا والظهور ما يتظاهر به وعلى هذا فاذا تيم الانسان مشروع الذي وجد سببه فانه يصلی بهذا التيم ما شاء من فروض ونوافل وهو على طهارته - 00:01:47

حتى ولو خرج الوقت فانه يمكن ان يصلی به الصلاة الاخرى حتى يحصل ناقض من نواقض الوضوء فمثلا لو ان الانسان تيم لصلاة الظهر نعم وصلی ما شاء من فروض ونوافل - 00:02:05

ثم بقي الى صلاة العصر لم ينقض وضوئه او لم يفعل ما ينقض الوضوء ثم صلی العصر بتيم صلاة الظهر فلا حرج عليه في هذا وارجو ان تكون السائلة قد فهمت الان. نعم. انه يجوز لها ان تتنفل - 00:02:23

بطهارة التيم كما تتنفل بطهارة الماء ولكن متى وجد الماء فان الواجب عليه ان يتوضأ عند اراده الصلاة او يغتسل ان كان جنبا ودليل ذلك ان النبي صلی الله عليه واله وسلم - 00:02:41

رأى ذات يوم رجلا معتزا لم يصلی في القوم يعني لم يصلی مع الجماعة فسألها فقال يا رسول الله اصابتنی جنابة علماء فقال عليك بالصعيد فانه يكفيك ثم حضر الماء - 00:03:04

فاعطاه النبي صلی الله عليه وسلم ماء وقال خذ هذا افرغه على نفسك فهذا يدل على ان التيم يبطل اذا وجد الماء طيب نعم بارك الله فيكم تقول المستمعة هل يجوز للمسلم ان يرد التحية على تارك الصلاة واهل الكتاب - 00:03:25

نعم يجوز للمسلم اذا سلم عليه احد من اهل الكتاب او من غيرهم ان يرد عليهم السلام لان النبي صلی الله عليه وسلم امر بذلك بل ان الله تعالى قال - 00:03:44

واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها ولم يقل واذا احييكم المسلمين بل هو عام اذا حييتم بتحية تحيوا باحسن منها او

ردوها وقال النبي صلى الله عليه واله وسلم اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا عليكم - 00:04:01

وعلى هذا فاذا سلم علينا كافر ترددنا عليه بمثلك ما سلم فاذا قال السلام عليكم بلفظ صريح في السلام قلنا عليكم السلام واذا قال اهلا وسهلا قلنا اهلا وسهلا واذا قال صبحكم الله بالخير قلنا صبحكم الله بالخير - 00:04:19

وهكذا نحييهم بمثل ما حيينا به امثالا لامر الله عز وجل ولكن ينبغي الانسان ان يحرض على ان يدعو الكفار الى دين الله عز وجل ما استطاع الى ذلك سبيلا - 00:04:38

وكم من انسان كان كافرا او ملحدا فمن الله عليه بالهدایة على يد شخص رد عليه السلام يعني اجابه برد السلام وبسط له نفسه وشرح له صدره حتى هداه الله عز وجل وامن - 00:04:58

نعم بارك الله فيكم لها فقرة اخيرة تسأل يا فضيلة الشيخ عن حكم الشرع في نظركم في صلاة الحاجة صلاة الحاجة ليس لها دليل صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:20

ولكنه يروى انه اذا حزبه امر فزع الى الصلاة اللهم صلي وسلم يقول الله تعالى واستعينوا بالصبر والصلوة وانها لكبيرة الا على الخاسعين نعم بارك الله فيكم هذا مستمع اه البرنامج يقول فضيلة الشيخ - 00:05:35

اسأل واقول في هذا السؤال ادخل المسجد احيانا واجدهم قد انتهوا او فرغوا من الصلاة واثناء الصلاة تأتي جماعة اخرى فهل يجوز لي ان احول هذه الفريضة الى نافلة نعم يجوز للانسان اذا شرع - 00:05:56

بالصلاحة منفردا ثم حضر جماعة ان يقلب هذه الصلاة التي كان يصليها الى نفل ويتمها ثم يدخل مع الجماعة وله ايضا ان يقطعها فورا من حين ان يحضر الراء - 00:06:15

تقاوم ويقيمهن الجماعة فهو بال الخيار بل هناك شهر ثالث ان يمضي في صلاته ولا يقطعها فالخيارات اذا ثلاثة ان يقلبها نفلا ثم يتمها خفيفة ويدخل معهم ان يقطعها ثم يدخل معها - 00:06:34

ان يستمر في صلاته لانه حين شرع فيها كان معذورا فلما ذكره اعادتها طيب خطب رجل امرأة ودفع المهر لكن حصل نزاع في شرط من الشروط فتنازل الرجل وانصرف عن الزواج - 00:06:53

من هذه المرأة لمن اهل المرأة لم يردو عليه الا نصف المهر فهل هم اثمون بذلك الحق له في هذا فاذا طلقها قبل الخلوة بها وقبل الدخول فله نصف المهر. نعم - 00:07:12

ثم ان عفاه عنه فهو على خير واجر وان طالب به فهو له طيب قال الله تبارك وتعالى وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وقد فرضتم بهن فريضة فنصف ما فرضتم - 00:07:36

الا ان يعفون او يعفو الذي يده عطسة النكاح فاذا عفونا ردي على الزوج المهر كله واذا عفى الزوج بقي المهر كله للزوجة الامر اليه والى زوجته طيب طيب يقول اذا خرجت من دوره المياه متوجهة واردت دخول الغرفة خلعت النعلين لكن زوجتي تخبرني ان في الحجرة بعض النجاسات - 00:07:49

من الاطفال فاما افعل اذا كانت النجاسات موجودة فقدت بينة فتجنبها عند المشي. نعم واذا لم تكن موجودة فلا حرج عليك ولا تن jes قدمك بذلك وذلك ان هذه النجاسات قد تكون اظهرت من قبل - 00:08:21

وازيلت ومن ثم نرى ان الانسان ينبغي له اذا تنجزت فرضه ان يبادر بغسلها لانه ربما ينسى ويجلس عليها وهو رطب فيتلوث ثوبه بالنجاسة او يتلوث بدنه اذا كان رطبا بالنجاسة - 00:08:49

نعم بارك الله فيكم. هذا المستمع فواز من الاردن يقول بأنه مؤذن في احد المساجد في بلده. ولا يوجد آآ غيره قول واقوم بامامة المصليين والخطبة بهم يوم الجمعة وانا ضعيف في قراءة القرآن والتجويد فهل يحق لي آآ اماماة هؤلاء - 00:09:13

فضيلة الشيخ وهل علي اثم في هذا ثبت عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال يوم القوم اقرؤهم لكتاب الله. نعم فلا ينبغي لهؤلاء القوم ان يقدموك اماما - 00:09:34

وفيهم من هو اقرأ منك لانه خلاف ما امر به النبي صلى الله عليه واله وسلم اما اذا كنت انت احسن القوم في القراءة فتقدم بهم

واحرص على ان تكون قراءتك سليمة - 00:09:51

مستقيمة على الوجه المطلوب هل يحق للزوجة التصرف في مهرها الذهب دون مشورة الزوج نعم الزوجة تملك مهرها ملكا تماما الا ان يطلقها زوجها قبل الدخول والخلوة فلا تملك فلا يرجع اليها الا نصفه - 00:10:07

كما ذكرناه انفا واذا كانت تملك مهرها ملكا تماما وارادت ان تبيعه او تبيع شيئا منه فلا اعتراض للزوج عليها نعم لو انها باعت الذهب الذي تتحمل به لزوجها وصارت تطالبه بان يشتري لها - 00:10:35

بدله فان هذا لا ينبغي لما في ذلك من ارهاق الزوج وربما يكون الزوج قليل ذات اليد فيذهب ويتدبر ارضاء لزوجته هذا مستمع لم يذكر الاسم يقول هل يجوز تحريك اليدين في الصلاة - 00:10:54

تحريك اليدين في الصلاة اذا كان عبادة. نعم. كرفعهما عند تكبيرة الاحرام وعند الرکوع وعند الرفع منه وعند القيام بالتشهد الاول وكتحریک الاصبع عند الدعاء في في التشهد وفي الجلوس بين السجدين - 00:11:14

هذا حركة مشروعه واما اذا كانت عبثا فانها مكرهه واذا واذا كثرت وتواترت فانها تكون محرمه لانها تكون مفسدة للصلوة بارك الله فيك. وبهذه المناسبة نعم اود ان ابين ان الحركة بالصلوة - 00:11:31

تنقسم الى اقسام. نعم فالاصل انها مكرهه ولكنها قد تكون واجبة وذلك فيما اذا توفرت صحة الصلاة عليها كرجل يصلى الى غير القبلة جاهلا فقيل له ان القبلة على يمينك - 00:11:53

فانصرف الى اليمين بهذه حركة واجبة لانه لو لم ينصرف لصلى الى القبلة وكذلك لو رأى وهو يصلى في غترته نجاسة او في نعليه وهو يصلى في نعليه نجاسة فانه - 00:12:12

يجب عليه في هذا الحال ان يتحرك لازالة هذه النجاسة كما جاء ذلك في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم انه كان يصلى ذات يوم باصحابه فجاءه جبريل فاخبره ان في نعليه قدرا - 00:12:29

فخلع النبي صلى الله عليه واله وسلم نعليه وخلع الصحابة نعالهم فسألهم يعني لما خلعوا نعالهم؟ قالوارأيناك خلعت علينا فقال النبي عليه الصلاة والسلام انه اتاني جبريل فاخبرني ان فيهما قدرا - 00:12:44

هذه حركة واجبة القسم الثاني الحركة المستحبة وهي التي يكون بها كمال الصلاة كحركة الانسان اذا اراد ان وسد الفرجة في الصفة ودليل ذلك ان النبي صلى الله عليه واله وسلم - 00:13:09

قام يصلى من الليل فقام ابن عباس رضي الله عنهما الى جنبه من جهة اليسرى فأخذ النبي صلى الله عليه واله وسلم رأسه من ورائه فداره عن يمينه بهذه الحركة - 00:13:28

مشروعه مستحبة لما فيها من تكميل الصلاة القسم الثالث حركة محرمه وهي الحركة الكثيرة المتواتلة لغير ظرورة فانها محرمه لانها تفسد الصلاة وتطيحها القسم الرابع المباحة وهي الحركة اليسيرة للحاجة - 00:13:48

كما فعل النبي عليه الصلاة والسلام حين حمل ابنته وهو يصلى بالناس فاذا قام فاذا حملها واذا سجد وضعها بهذه حركة لكنها مباحة لانها يسيرة وللحاجة القسم الخامس الحركة المكرهه وهي ما سوى ذلك وهي التي تقع عبثا - 00:14:25

بشرط ان لا تكون كثيرة متواتلة فان كانت كثيرة متواتلة صارت محرمة مفسدة للصلوة نعم بارك الله فيكم هذه مستمعة من جدة فضيلة الشيخ رمزت لاسمها بميم عين عين تقول - 00:14:49

اذا صمت يوم القضاء ولكن في وقت الظهر جاءها العذر الشهري فهل يجب ان تعيد صوم هذا اليوم افتون ماجورين نعم اذا صامت المرأة واتها الحيض في اثناء النهار فان صومها يفسد - 00:15:08

لقول النبي صلى الله عليه واله وسلم في المرأةليس اذا حاضت لم تصلي ولم تصم وذلك انه خطب النساء يوم العيد فقال ما رأيت ما رأيت من ناقصات عقل ودين - 00:15:27

اذهب للب الرجل الحازم من احداكن قالوا يا رسول الله ما نخسر عقلها فاخبرهم ان شهادة المرأتين بشهادة رجل واحد قالوا وما نقسى من دينها؟ قال ليس اذا حاضت لم تصلي - 00:15:41

ولم تصم فاذا حاضت المرأة اثناء النهار وهي صائمة بطل صومها فان كان واجباً وجب عليها قضاوه وان كان تطوعاً لم يجب عليها
قضاءه [تقول في فقرة لها يا فضيلة الشيخ عندما اكون في مدة الحيض - 00:15:58](#)

هل يجوز لي ان اقرأ المعوذتين واية الكرسي والفاتحة في الصباح والمساء لرد العين؟ لاني افعل ذلك دائمًا شفويًا وكذلك وانا نعم
يجوز للمرأة الحائض والنفساء ان تقرأ ما تحتاج الى قراءته من القرآن - [00:16:14](#)

مثل ايات الوردي الكرسي وقل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس وكذلك لو احتجت الى قراءة القرآن لتعليم
بناتها او ابنائها او احتجت لقراءة القرآن - [00:16:33](#)

لكون لكونها قد كلفت بحفظ شيء منه فتحتاج الى تعاذه والمهم ان قراءة القرآن للحائض والنفساء اذا احتجت اليه فلا بأس
وان لم تحتاج فالاحتياط الا تقرأوا القرآن - [00:16:54](#)

لان كثيرًا من اهل العلم يقولون ان الحائض يحرم عليها قراءة القرآن نعم بارك الله فيكم هذا الطالب آآ موسى حميده من مدرسة ابو
زيد اه بالسودان يقول فضيلة الشيخ رجل حضر صلاة العشاء مع الامام وفاته قراءة سورة - [00:17:12](#)

الفاتحة في الركعة الاولى فهل يكون ادرك الركعة ام لا؟ مأجورين اذا جاء الانسان للصلاة ووجد الامام راكعاً فانه يكبر تكبيرة الاحرام
قائماً ثم يكبر للركوع ويরکع وصلی ورکعته هذه تامة - [00:17:34](#)

سواء قرأ فيها الفاتحة ام لم يقرأ ودليل ذلك حديث ابي بكر رضي الله عنه انه دخل والنبي صلى الله عليه واله وسلم راكع فركع قبل
ان يصل الى الصف واسرع - [00:17:58](#)

ثم دخل في الصف فلما سلم النبي صلى الله عليه واله وسلم سأل من الفاعل فقال ابو بكرة انا يا رسول الله قال زادك الله حرصاً ولا
تعود ولم يأمره النبي صلى الله عليه واله وسلم باعادة الصلاة باعادة الركعة - [00:18:11](#)

التي ادرك الركوع مع الامام فيها وبهذه المناسبة اود ان اقول انه يجب على من ادرك الامام راكعاً ان يكبر تكبيرة الاحرام قائماً معتدلاً
منتصبًا ثم يكبر ثانية للركوع وان شاء لم يكبر للركوع - [00:18:28](#)

ثم ان ادرك الامام في الركوع وتيقن انه ادركه قبل ان يرفع من الركوع فقد ادرك الركعة وان تيقن ان الامام رفع قبل ان يدركه في
الركوع فقد فاتته الركعة - [00:18:49](#)

وان شك هل ادرك الامام في الركوع ام لا فان غالب على ظنه انه ادركه فقد ادركه وان غالب على ظنه انه لم يدركه فانه لم يدركه وان
تردد هل ادركه ام لا بدون ترجيح - [00:19:07](#)

فانه لم يدركه وفي هذه الحالات عليه سجود السهو. عليه سجود السهو. بارك الله فيكم هذا مستمع اه للبرنامج اه المستمع
الذى رمز لاسميه بالف عين عين يقول شخص مسلم - [00:19:22](#)

تدبر من شخص كافر واكل حقه فهل يصح للمسلم اكل مال الكافر بغير حق يفيرون بذلك لا يحل للمسلم ان يأكل ما لا الكافر بغير حق
فاذا كان قد استدان منه - [00:19:40](#)

فانه لا ينبغي له ان يكافي المعرفة بالاسوء ويعاطل في حقه او يجدد حقه فان النبي عليه الصلاة والسلام اشتري
شعيراً لاهله من يهودي نعم. ورهنه درعة - [00:20:03](#)

ومات عليه الصلاة والسلام ودرره مرهونة عند هذا اليهودي وقضى دينه بلا شك ولعلم ان المعاملة الدينية ليست هي المعاملة
الدينية نعم فالكافر يعامل بالمعاملات الدينية بما تقتضيه حاله - [00:20:24](#)

فيكره ويبغض ويعتقد فيه انه عدو لله ولرسوله وللمؤمنين ولكن هذا لا يسوغ ان نخونه في ما له وان نأكل ما له وان نجده بل
نعامله بما تقتضيه الشريعة الاسلامية - [00:20:46](#)

من العدل بالمعاملات نعم يسأل عن الآية الكريمة في سورة القيامة ايحسب الانسان ان لن نجمع عظامه بل قادرین على ان نسوی
بنائه معنى الآيتين ان الله تعالى ينكر على - [00:21:10](#)

من يظن ان الله لا يجمع اقامة ولا يعيده يوم القيمة ويقول عز وجل بل يعني نحن قادرون على ذلك قادرین على ان نسوی بنائه اي

اطراف اصابعه ان نسويها اي ان نعيدها كما كانت سوية - 00:21:30

مع انه الرجل قد يكون قد اكلته الارض وذهب كل جسده ولكن الله تعالى قادر على ان يخلقه حتى بنانه الذي هو اطراف اصابعه
يخلقه الله تعالى سويا كما كان - 00:21:57

وهذا ايضا ليس بالامر الصعب على الله عز وجل سبحانه وليس بالامن الذي يتاخر قال الله تبارك وتعالى فانما هي زجرة واحدة فاذا
هم بالساحرة وقال تعالى ونفح في الصور - 00:22:17

فصعب من في السماوات ومن في الارض الا ما شاء الله ثم نفح فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون نعم بارك الله فيكم. هذا المستمع اه
للبرنامج عيد عوض صقر يقول فضيلة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين اني احبك في الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته -

00:22:35

من مصر البحيرة ومقيم في الاردن يقول سؤال يا فضيلة الشيخ سمعت احد طلاب العلم يقول بان الاعتكاف لا يصح الا في ثلاثة
مساجد المسجد الحرام والمسجد النبوي والمسجد الاقصى. هل هذا صحيح؟ واذا كان صحيح فهل يجوز الاعتكاف في المساجد
الاخري؟ مع العلم ان بعض الناس - 00:22:59

لا يستطيعون الاعتكاف في هذه المساجد لحالتهم المادية مأجورين وجزاكم الله خيرا. اقول عليكم السلام ورحمة الله وبركاته
واسأل الله الذي احبني فيه ان يحبه اما ما سأله عن الاعتكاف في غير المساجد الثلاثة - 00:23:21

فان القول الصحيح الذي عليه جمهور اهل العلم ان الاعتكاف في هذه المساجد الثلاثة جائز وحديث حذيفة الذي فيه انه لا اعتكاف الا
في في هذه الثالث المساجد انصح فهو محمول على ان الاعتكاف في هذه المساجد - 00:23:40

افضل من الاعتكاف في غيرها كما ان الصلاة في هذه المساجد افضل من الصلاة في غيرها ولا يعني ذلك ان غير هذه المساجد لا
يصح فيه الاعتكاف قال الله تعالى - 00:23:56

ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد وهذا لفظ عام ولو قلنا انه خاص بالمساجد الثلاثة لكن الله تعالى يخاطب الناس مع ان
الذي يمكن ان يخاطب مع ان الذي يمكن ان يقوم بهذا العمل - 00:24:10

نفر قليل منهم. نعم. لأن نسبة من في المسجد الحرام والمسجد النبوي والمسجد الاقصى الى العالم الاسلامي ليس بشيء
فكيف يعطى هذا الحكم العام في منطقة ظيقة لا تحتمل - 00:24:27

الا القليل القليل من المسلمين الصواب الذي لا شك فيه ما عليه جمهور اهل العلم ان الاعتكاف في كل مسجد جائز وصحيح ويثاب
الانسان عليه عليه نعم. بارك الله فيكم. لفظ وبركاته هل هي مشروعة في السلام من الصلاة؟ فضيلة الشيخ - 00:24:45

هذا نبينا على صحة الحديث الوارد فيها فاذا صح فيها الحديث جاز ان يقولها ان يقولها انسان وبركاته احيانا كما جاء في الحديث
والا ما صح الحديث فان مشروعها يقتصر على قوله السلام عليكم ورحمة الله - 00:25:05

نعم يقول المستمع هل يستحب هل يستحب في التشهد الاول ان اكمل الصلاة الابراهيمية يرى بعض اهل العلم ان الافضل قراءة
الصلاه على النبي صلى الله عليه واله وسلم واله وسلم في التشهد الاول - 00:25:22

كما هي في التشهد الاخير ويرى اخرون ان الافضل الاقتصار على قوله اشهد ان لا اله الا الله واهشهد ان محمداما عبده ورسوله وهذا
عندى ارجح لان حديث ابن عباس هو حديث - 00:25:40

حديث ابن مسعود رضي الله عنه في صفة التشهد ليس فيه ذكر الصلاه الابراهيمية فالذى يترجح عندى ان الصلاه الابراهيمية
وهي اللهم صلي على محمد الى اخره انما تقال في التشهد الاخير. بارك الله فيكم فضيلة الشيخ - 00:25:52

في سؤاله الاخير يقول المستمع سمعت احد الانتم وهو يدعوا في قنوت نازلة يقول هنا هتكت الاعراض وشرد الاطفال فقال احد
العوام هذا لا يصح لانه غير دعاء فهذا من باب من باب التوسل الى الله عز وجل - 00:26:13

بذكر حال الداعي او المدعو له وهو مما يستجلب به عفو رحمة الله عز وجل وفضله واحسانه وهو من جملة التوسل المشروع في
الدعاء كما قال موسى عليه الصلاه والسلام ربى اني لما انزلت الي من خير فقير - 00:26:32

وقال زكريا ربى اني وهن العظم مني واشتعل الرأس شيبا ولم اكن بدعائك ربى شقيا نعم في اخر فقرة له يقول فضيلة الشيخ نسي
الامام سجود السهو فالتفت الى المأمورمين - 00:26:56

فقلت له اسجد لسجود السهو او سجود السهو فهل تبطل صلاتي اذا كنت قلت ذلك بعد ان سلمت فان صلاتك لا تبطل وان كنت
وان كنت قلتة قبل ان تسلم - 00:27:12

فان الكلام في الصلاة يبطلها لكنني لا اظن انك تقول ذلك وانت تعلم انه يبطل الصلاة وعلى هذا فيعفى عنك ولو كنت قبل ان ولو
قلته قبل ان تسلم - 00:27:28

لانك لا تدري انه يبطل الصلاة نعم نختم هذا اللقاء فضيلة الشيخ معكم برسالة من السودان عباس حسن يقول ما حكم من يتواطأ
ويمسح على الشراب الذي يلبسه برجليه اه حكم - 00:27:42

وضوء الانسان اذا كان عليه جوارب او خفافن فمسحهما ان وضوءه صحيح وصلاته صحيحة لكن بشرط ان يلبس هذه الجوارب او
الخففين على طهارة وان يكون المسح في الطهارة الصغرى دون جنابة - 00:28:00

وان يكون في الوقت المحدد شرعا وهو يوم وليلة من اول مرة مسح للمقيم وثلاثة ايام بلياليها من اول مرة مسح للمسافر فاذا مسح
الجوارب او الخففين على الوجه المشروع - 00:28:22

فانه يصلی فيهما ما شاء من فروض ونواقل الى ان تنتهي المدة نعم شكر الله لكم فضيلة الشيخ وبارك الله فيكم وفي علمكم ونفع
بكم المسلمين قوتنا الاكابر اجاب على اسئلتكم فضيلة الشيخ محمد ابن صالح ابن عثيمين الاستاذ في كلية الشريعة واصول الدين
في القصيم وخطيب وامام الجامعة - 00:28:43

مع الكبير في مدينة عنيزة شكر الله لفضيلته على ما بين شakra لكم انتم لحسن المتابعة الى الملتقى ان شاء الله والسلام عليكم
ورحمة الله وبركاته - 00:29:06